

العدد : ٣٨

التاريخ : ٢٠٢١/٨/٢٤

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر الاجتماع التاسع والثلاثون لعام ٢٠٢١

لمجلس إدارة مصرف القابض الإسلامي للتمويل والاستثمار

المنعقد يوم الأربعاء الموافق

٢٠٢١/١٢/٨

بناءً على الدعوة الموجهة من قبل رئيس مجلس الإدارة السيد (امير ياسر فاضل) بتاريخ (٢٠٢١/١٢/٥)، عقد مجلس الإدارة اجتماعه التاسع والثلاثون لعام ٢٠٢١ في تمام الساعة (١٠:٠٠) صباحاً ليوم (الاربعاء) المصادف (٢٠٢١/١٢/٨) في مقر الإدارة العامة بحضور جميع أعضاء مجلس ومرأة بامتياز الشرعي السيد (محمد رفيق قاسم)، لمناقشة مذكرة اللجنة المشكلة بموجب الامر الإداري (١٤٣٥/٤/١٠٠٠) في ١٤٣٥/٤/١٢ (٢٠٢١/١١/٢٢)، والخاصة بالسياسات المطلوبة ببطاقة الأداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحكمة والتي اعدت من قبل اللجنة المشكلة أعلاه وبالتنسيق مع شركة (KPMG) / مكتب ليلي محمد حسن عبد العباس العاملني (المرفقة طيآ).

- حيث ناقش السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ما جاء أعلاه وكالاتي:-

(٤-١)



الى / السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة المحترمين ...

م/ متطلبات بطاقة الأداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحكمة


تحية طيبة:

ندرج لكم أدناه السياسات والإجراءات الخاصة بمتطلبات بطاقة الأداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحكمة والمعدة من قبل شركة (kpmg)، للاطلاع والمصادقة عليها.

- ١- سياسة ضمان حقوق الإنسان وتشجيع النساء.
- ٢- دليل سياسات وإجراءات حماية الممولين والمودعين.
- ٣- سياسة توظيف واختيار أعضاء مجلس الإدارة.
- ٤- سياسة تحديد أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والسياسة التي تعزز دور النساء في المجلس.
- ٥- سياسة الحكومة البيئية والمسؤولية الاجتماعية (سياسة الاستدامة).
- ٦- سياسة الإبلاغ عن المخالفات (سياسة دق ناقوس الخطر).
- ٧- نموذج تقرير الإفصاح للمساهمين بالمعلومات المالية وغير المالية الجوهرية.
- ٨- نموذج تقرير الحكومة.
- ٩- خطة الاحلال الوظيفي على مستوى مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- ١٠- سياسة المكافآت والحوافز والمعايير المستخدمة لقياس الأداء للإدارة التنفيذية.
- ١١- سياسة تضارب المصالح.
- ١٢- سياسة الإفصاح والشفافية (سياسة الإفصاح المتوازن).
- ١٣- سياسة الحفاظ على سرية وامن المعلومات.
- ١٤- سياسة إدارة معاملات الأطراف ذوي العلاقة.
- ١٥- آلية الشكاوى.
- ١٦- آلية التقييم السنوي لأعضاء مجلس الإدارة.
- ١٧- نموذج تقارير العمليات المصرفية الفصلية.
- ١٨- إطار مخاطر قسم إدارة المخاطر .
- ١٩- تقرير المراجعة والتحسين لسياسة إدارة المخاطر .
- ٢٠- مصفوفة صلاحيات قسم إدارة المخاطر .




علي زكي علي
عضو
٢٠٢١/١٢/٢




طيبة كامل شاكر
رئيساً
٢٠٢١/١٢/٢



سوسن عزيز حسين
عضو
٢٠٢١/١٢/٢



Ronique Star Jaber
عضو
٢٠٢١/١٢/٢



زينب خيري مهدي
عضو
٢٠٢١/١٢/٢



مصرف القابض الإسلامي للتمويل والاستثمار
Al Qabedh Islamic Finance and Investment Bank

مصرف القابض الإسلامي للتمويل والإستثمار

سياسة الإفصاح والشفافية

كانون الأول ٢٠٢١

١. مراجعة واعتماد السياسة

- تم اعداد السياسة من خلال:

التاريخ	إعداد	النسخة
_____	_____	_____

- تمت مراجعة السياسة من خلال:

التاريخ	المنصب	المراجع
_____	_____	_____

- تم اعتماد هذه السياسة من قبل:

التاريخ	المنصب	الاسم
_____	_____	_____



2. قائمة المحتويات

٢	١. مراجعة واعتماد السياسة
٤	٢. التعريفات والاختصارات
٥	٣. مقدمة
٥	٤. الهدف من السياسة
٥	٥. مجال التطبيق
٦	٦. المراجع
٦	٧. السياسات العامة
٧	٨. الإطار العام للإفصاح

3. التعريفات والاختصارات

التعريف	الاختصار
مصرف القابض الإسلامي للتمويل والإستثمار	المصرف
البنك المركزي العراقي	البنك
مجلس ادارة المصرف	المجلس
رئيس مجلس إدارة المصرف	الرئيس
اللجان المنبثقة عن مجلس إدارة المصرف أو اللجان المتخصصة في حال تشكيلها.	اللجان
قوانين وتعليمات البنك المركزي العراقي	القوانين والتعليمات النافذة
سياسة الإفصاح والشفافية	السياسة
قسم الامتنال الشرعي ومراقبة الامثال	القسم
أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس إدارة المصرف.	الأعضاء
نشر أو تزويـد الجهات ذات العلاقة بالمعلومات المطلوبة بموجب القوانين و التعليمـات النافذـة أو بموجب الممارسـات الرائـدة والمعايير العـالمـية المرتبـطة بـأـنـوـاعـ المـعـلـومـاتـ المـطـلـوبـةـ المـالـيـةـ وـغـيرـ المـالـيـةـ، مع ضـمانـ صـحةـ وـشـفـافـيـةـ المـعـلـومـاتـ المـنـشـورـةـ لـلـعـامـةـ أوـ لـلـجـهـاتـ الطـالـبـةـ لـلـمـعـلـومـاتـ.	الإفصاح
ضمان أن تتم جميع الإصلاحـاتـ المـقدـمةـ لـلـعـامـةـ أوـ الـجـهـاتـ الـخـاصـةـ فـيـ الـوقـتـ الـمـنـاسـبـ وـيشـكـلـ كـامـلـ وـدـقـيقـ،ـ وـالتـقـليلـ مـنـ أيـ حـالـاتـ تـزوـيدـ مـعـلـومـاتـ غـيرـ كـامـلـةـ أوـ لـاـ تـعبـرـ عـنـ الـوـاقـعـ الـحـالـيـ لـلـمـصـرـفـ.	الشفافية
تمثل الـطـلـبـاتـ الـمـقـدـمةـ مـنـ الـجـهـاتـ التـشـريـعـيـةـ أوـ الـقـضـائـيـةـ أوـ الـأـمـنـيـةـ لـلـمـصـرـفـ وـالـتـيـ تـسـتـوجـ تـقـيـيمـ الـمـصـرـفـ لـلـبـيـانـاتـ وـالـمـعـلـومـاتـ عـنـ إـداـرـاتـهـ أوـ عـمـلـيـاتـهـ أوـ عـمـلـانـهـ أوـ عـلـاقـاتـهـ مـعـ الـأـطـرـافـ ذـاتـ الـعـلـاقـةـ أوـ مـنـتجـاتـهـ أوـ خـدـمـاتـهـ الـمـقـدـمةـ خـلـالـ فـتـرةـ مـعـيـنةـ لـأـسـبـابـ تـنـتـعـلـقـ بـالـقـوـانـينـ وـالـتـعـلـيمـاتـ أوـ الـطـلـبـاتـ الـمـسـتـلـمـةـ مـنـ قـبـلـ الـجـهـاتـ الرـسـمـيـةـ.	طلبات المعلومات
عدم الإفصاح عن المعلومات الجوهرية التي تتعلق بالأطراف ذات العلاقة بالمصرف، والتي قد تؤدي عند الإفصاح عنها إلى التأثير سلباً على استثماراتهم أو علاقتهم أو سمعتهم الخ. وقد تم الحفاظ على السرية المصرفية بموجب القوانين و التعليمـاتـ الصـادـرـةـ عـنـ الـبـنـكـ المـرـكـزـيـ العـراـقـيـ،ـ وـذـلـكـ فـيـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـالـمـعـلـومـاتـ الـجـوـهـرـيـةـ الـمـرـتـبـةـ بـعـمـلـاءـ الـمـصـرـفـ وـأـرـقـامـ حـسـابـاتـهـ وـأـسـمـائـهـ وـعـمـلـيـاتـهـ الـمـصـرـفـيـةـ.ـ عـلـمـاـ بـأـنـهـ فـيـ حـالـ استـلامـ الـمـصـرـفـ لـطـبـ أوـ كـتـابـ رـسـميـ منـ قـبـلـ أحدـ الـجـهـاتـ الرـسـمـيـةـ أوـ التـشـريـعـيـةـ يـتـمـ تـزوـيدـ هـذـهـ الـجـهـاتـ بـالـمـعـلـومـاتـ الصـحـيـحةـ وـالـدـقـيـقةـ الـتـيـ تـرـتـبـطـ فـقـطـ بـالـطـلـبـ الـمـرـسـلـ.	السرية المصرفية



٤. مقدمة

يسعى مصرف القابض الإسلامي للتمويل والإستثمار (المشار إليه لاحقًا بـ"المصرف") من خلال توجيهات مجلس إدارته وإدارته التنفيذية إلى أن يكون مسؤولاً أمام جميع الأطراف التي يتعامل معها المصرف مثل المساهمين والأطراف ذات العلاقة والجهات التشريعية والقضائية والأمنية العاملة في العراق من خلال تزويد هذه الجهات ببيانات والمعلومات المالية وغير المالية التي تتمحور حول مجالات عمل المصرف ومنتجاته وخدماته والأطراف ذات العلاقة التي يتعامل معها.

بالإضافة إلى ذلك، فقد قام المصرف بتحديد عمليات الإفصاح المختلفة بناءً على المتطلبات القانونية في عدد من الوثائق التي تم اعتمادها من قبل مجلس إدارة المصرف على سبيل المثال لا الحصر الوثائق التالية:

- دليل عمل مجلس إدارة المصرف
- مواثيق اللجان المنبثقة عن مجلس إدارة المصرف
- مدونة السلوك المهني وقواعد الخدمة
- سياسة تضارب المصالح
- سياسة إدارة المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

٥. الهدف من السياسة

تهدف هذه السياسة إلى تحديد المبادئ الأساسية والتوجهات الإدارية التي تم اعتمادها من قبل مجلس إدارة المصرف لكافة الأقسام والوحدات العاملة في المصرف، بخصوص عمليات الإفصاح عن البيانات والمعلومات الدقيقة والكاملة ضمن الأطر الزمنية المناسبة. حيث يجب الأخذ بعين الاعتبار ضمان تحديد المعلومات التي يمكن الإفصاح عنها مع ضمان السرية المصرفية التي تم الحفاظ عليها بموجب القوانين والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي، ولا تسيء إلى مصالح المصرف وعلاقاته مع عماله أو مركزه التنافسي بين مؤسسات العمل المصرفي والمالي في العراق.

٦. مجال التطبيق

تسري أحكام هذه السياسة على جميع موظفي المصرف وإدارته التنفيذية ومستشاريه ومجلس إدارته وأي من الأطراف ذات العلاقة بأعمال المصرف. حيث تشمل مجالات التطبيق ما يلي:

- 1.5 الوثائق والبلاغات المقدمة إلى الجهات التشريعية والتنظيمية والقضائية أو الهيئات الحكومية بما فيها البنك المركزي العراقي، شمالاً للتقارير السنوية والقانون المالية وإعلانات المصرف والخطابات الموجهة إلى المساهمين والأطراف ذات العلاقة والكتب الرسمية المرسلة إلى البنك المركزي العراقي والمعلومات التي يتم رفعها على موقع المصرف الإلكتروني وغيرها من الوثائق التي تتوجب ضمان شمولها للمعلومات المطلوبة.
- 2.5 التصريحات الشفوية أو المكتوبة التي يتم تقديمها خلال الاجتماعات مع الجهات الرسمية (من خلال الهاتف أو وجاهياً) أو المحللين أو المستثمرين أو المقابلات مع وسائل الإعلام والمؤتمرات الصحفية وغيرها.

تكون الجهات التالية، بالإضافة لجميع الموظفين والعاملين في المصرف، مسؤولة عن الإلتزام والمراجعة والإشراف على ما ورد في هذه السياسة:

- هيئة الرقابة الشرعية
- لجنة التدقيق

- لجنة الحكومة
- مراقب الحسابات الخارجي
- الأقسام الرقابية في المصرف

7. المراجع

تم صياغة هذه السياسة استناداً إلى ما يلي:

- دليل الحكومة المؤسسة للمصارف المحدث في لسنة ٢٠١٨ الصادر عن البنك المركزي العراقي.
- قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ الصادر عن البنك المركزي العراقي.
- قانون المصارف الإسلامية رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٥.
- ضوابط أدوات التمويل الإسلامية.
- النظام الداخلي مصرف القابض الإسلامي للتمويل والاستثمار.
- أفضل الممارسات الرائدة.
- معايير المحاسبة الدولية (IFRS)

8. السياسات العامة

- 1.7 يكون المدير المفوض مسؤولاً عن صحة البيانات والمعلومات التي يتم تزويدها أو نشرها للعامة، وذلك بناء على التقارير الرسمية التي تم تزويدها من مختلف إدارات المصرف. علماً بأنه يتوجب الحصول على الموافقات الالزمة على نشر هذه المعلومات من الجهات ذات الاختصاص على سبيل المثال اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة لضمان الحفاظ على مصالح المصرف وعلاقته مع الجهات التشريعية.
- 2.7 يتوجب على أقسام المصرف ضمن تزويده البيانات والمعلومات بناء على النماذج المعتمدة من قبل الجهات الطالبة للبيانات من المصرف، لضمان امتثال المصرف بالقوانين والتعليمات ذات العلاقة.
- 3.7 يتوجب على أقسام وموظفي المصرف جميعها تزويد ونشر البيانات والمعلومات بما يتماشى مع قوانين وتعليمات الحفاظ على السرية المصرفية الصادرة عن البنك المركزي العراقي، وعدم نشر أي من المعلومات الحساسة المرتبطة بالعملاء أو حساباتهم أو أرصادتهم أو المعلومات المرتبطة بعمليات المصرف التشغيلية الداخلية.
- 4.7 يتوجب على قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال ضمن إعداد وتحديث سجلات المصرف المرتبطة بالكتب الرسمية بالمعلومات أو البيانات المطلوبة من قبل الجهات الرسمية بشكل دوري و مباشر لضمان توثيق امتثال المصرف لهذه المتطلبات، بالإضافة إلى المتابعة مع أقسام المصرف ذات العلاقة لضمان الرد على الطلبات أو الكتب الرسمية بالمعلومات الدقيقة خلال الأطر الزمنية المناسبة.
- 5.7 يجب أن تكون جميع الإصلاحات المقدمة من قبل المصرف إصلاحات واضحة وصحيحة وغير مضللة تتيح لأصحاب المصالح الاطلاع على نتائج العمليات والوضع المالي للمصرف.
- 6.7 يتوجب على المصرف من خلال قسم المحاسبة والمالية ضمن الامتثال مع المعايير العالمية المتمثلة بمعايير المحاسبة الدولية (IFRS) فيما يتعلق بالتقارير المالية.
- 7.7 تكون هذه السياسة مكملة لما ورد في سياسة تضارب المصالح وسياسة إدارة معاملات الأطراف ذات العلاقة بخصوص الإصلاحات الدورية وغير الدورية التي يتوجب على المصرف الامتثال بها.
- 8.7 يجب أن يتضمن التقرير السنوي للمصرف نصاً صريحاً بمسؤولية مجلس الإدارة عن دقة وكفاية البيانات المالية للمصرف والمعلومات الواردة في ذلك التقرير، وعن كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية المطبقة.

9.7 يتوجب على المصرف ضمان الامتثال بمتطلبات تعيين مدققي الحسابات الخارجيين، وذلك التأكيد من الإفصاح عن المعلومات المالية العادلة والتي تعبر عن الوضع المالي الحالي للمصرف. بالإضافة إلى اعتماد هذه البيانات والقواعد المالية من قبل الجهات الرسمية بناء على متطلبات القوانيين والتعليمات وضمن الأطر الزمنية المناسبة المنصوص عليها.

10.7 لتمكين مستخدمي القوائم المالية من تكوين رأي عن آثار العلاقات مع الأطراف ذات العلاقة على المصرف، فإنه من المناسب أن يتم الإفصاح عن العلاقة مع الأطراف ذات العلاقة عند وجود جهات مسيطرة، بغض النظر عما إذا كانت هناك معاملات بين الأطراف ذات العلاقة بشكل مباشر.

٩. الإطار العام للإفصاح

يلتزم المصرف ومجلس الإدارة وإدارته التنفيذية وموظفيه بشكل مستمر بالإفصاح عن الأحداث والتطورات الجوهرية التي تمت بين الأطراف المرتبطة ذات العلاقة بعمليات المصرف، وذلك بما يتواءل مع المتطلبات القانونية من خلال النقاط التالية:

1.8 على المجلس التأكيد من نشر المعلومات المالية وغير المالية التي تهم أصحاب المصالح.

2.8 يجب أن يتضمن التقرير السنوي للمصرف نصاً يفيد بأن المجلس مسؤول عن دقة وكفاية البيانات المالية للمصرف والمعلومات الواردة في ذلك التقرير وعن كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية.

3.8 على المجلس أن يتأكد من التزام المصرف بالإفصاحات التي حدتها المعايير الدولية للإبلاغ المالي (IFRS) وتعليمات البنك المركزي العراقي والتشريعات والتعليمات الأخرى ذات العلاقة، وأن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية على علم بالتغييرات التي تطرأ على المعايير الدولية للإبلاغ المالي وغيرها من المعايير ذات العلاقة.

4.8 على المجلس التأكيد من تضمين التقرير السنوي للمصرف والتقارير ربع السنوية، وإفصاحات تتبع للمساهمين الحاليين أو المحتملين الاطلاع على نتائج العمليات والوضع المالي للمصرف.

5.8 على المجلس التأكيد من أن التقرير السنوي يتضمن كحد أدنى ما يلي:

- ملخصاً للهيكل التنظيمي للمصرف وأية تغييرات فيه.

• ملخصاً لمهام ومسؤوليات لجان المجلس وأية صالحيات قام المجلس بتقسيمها لتلك اللجان.

• معلومات عن كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة، من حيث مؤهلاته وخبراته ومقدار مساهمته في رأس مال المصرف، وعضويته في لجان المجلس وتاريخ تعيينه وأية عضويات يشغلها في مجالس شركات أخرى والمكافآت بجميع أشكالها التي حصل عليها من المصرف وذلك عن السنة السابقة وكذلك القروض المنوحة له من المصرف وأية عمليات أخرى تمت بين المصرف وعضو مجلس الإدارة أو بين الأطراف ذوي العلاقة به.

• معلومات عن إدارة المخاطر تشمل هيكلها وطبيعة عملياتها والتطورات التي طرأت عليها.

• عدد مرات اجتماع المجلس ولجانه وعدد مرات حضور كل عضو في هذه الاجتماعات.

• أسماء كل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا المستقلين خلال العام.

• ملخصاً عن سياسة منح المكافآت لدى المصرف مع الإفصاح عن جميع أشكال مكافآت أعضاء المجلس كل على حدة والمكافآت بجميع أشكالها التي منحت للإدارة التنفيذية العليا كل على حدة عن السنة السابقة.

• أسماء المساهمين الذين يملكون نسبة (%) أو أكثر من رأس مال المصرف، مع تحديد المستفيد النهائي (Ultimate Beneficial Owner) من هذه المساهمات أو أي جزء منها وتوضيح إن كان أي من هذه المساهمات مرهونة كلياً أو جزئياً.

• إقرارات من جميع أعضاء المجلس بأن العضو لم يحصل على أية منافع من خلال عمله في المصرف، ولم يقم بالإفصاح عنها سواء كانت تلك المنافع مادية أو عينية وسواء كانت له شخصياً أو لأي من ذوي العلاقة به وذلك عن السنة السابقة.



- الإفصاح من الإدارة التنفيذية للمصرف بعنوان مناقشة وتحليل الإدارة (Management Discussion and Analysis "MD&A")، بحث يسمح للمستثمرين بتفهم نتائج العمليات الحالية والمستقبلية والوضع المالي للمصرف، بما في ذلك الأثر المحتمل للاتجاهات المعروفة والحوادث وحالات عدم التأكيد ويعهد المصرف بالالتزام بأن جميع الإيضاحات الواردة في هذا الإفصاح معتمدة وكاملة وعادلة ومتوازنة ومفهومة وتستند إلى البيانات المالية المنشورة للمصرف، وبمراجعة موافقة وإشراف كل من الهيئة الشرعية، لجنة الحوكمة، لجنة التدقيق، مراقب الحسابات الخارجي، والأقسام الرقابية في المصرف.



- بعد الاطلاع ومناقشة ما جاء أعلاه قرر مجلس الإدارة الآتي:-
- أولاً:- الموافقة والمصادقة على السياسات والإجراءات الخاصة ببطاقة الأداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحكمة والتي اعدت من قبل الجنة المشكّلة بموجب الامر الإداري (١٠٠٠٠ / ٤٣٥ / ٢٢ / ١٤٣٥) وبالتنسيق مع شركة (KPMG) مكتب ليلي محمد حسن عبد العباس العاملي والمذكورة أدناه :-
- ١- سياسة ضمان حقوق الإنسان وتشجيع النساء وحالاتها الى قسم التوعية المصرفية وحماية الجمهور لغرض الاطلاع عليها واعتمادها.
 - ٢- دليل سياسات وإجراءات حماية الممولين والمودعين وحالاتها الى قسم التوعية المصرفية وحماية الجمهور وقسم التمويل والاستثمار لغرض الاطلاع عليها واعتمادها.
 - ٣- سياسة توظيف واختيار أعضاء مجلس الإدارة وحالاتها الى لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن مجلس الإدارة لاعتمادها.
 - ٤- سياسة تحديد أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والسياسة التي تعزز دور النساء في المجلس وحالاتها الى امانة سر مجلس الإدارة لغرض اعتمادها.
 - ٥- سياسة الحكومة البيئية والمسؤولية الاجتماعية (سياسة الاستدامة) وحالاتها الى قسم إدارة المخاطر وقسم التمويل والاستثمار لاعتمادها لديهم.
 - ٦- توجيه قسم إدارة المخاطر بتقديم تقرير سنوي للمعايير البيئية والاجتماعية والحكمة وحسب ما جاء في دليل الاستدامة المالية الصادر عن البنك المركزي العراقي
 - ٧- سياسة الإبلاغ عن المخالفات (سياسة دق ناقوس الخطر) وحالاتها الى قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال لغرض الاطلاع عليها واعمامها الى كافة اقسام وفروع المصرف واعداد تقرير رسمي عن المخالفة يتضمن (خلفية الموضوع، السلوك، الأدلة، الإجراءات المتخذة، التوصيات) ورفعه الى لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة مع نسخة من التقرير الى قسم الرقابة والتدقير الشرعي الداخلي.
 - ٨- نموذج تقرير الإفصاح للمساهمين بالمعلومات المالية وغير المالية الجوهرية وحالاتها الى (هيئة الرقابة الشرعية ، لجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة ، قسم المحاسبة والمالية ، الأقسام الرقابية ، وحدة المساهمين) لغرض اعتماده .
 - ٩- نموذج تقرير الحكومة وحالاته الى اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة لغرض اعتماده في اعداد تقرير الحكومة السنوي.
 - ١٠- خطة الاحلال الوظيفي على مستوى مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وحالاتها الى لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن مجلس الإدارة لغرض اعتمادها.
 - ١١- سياسة المكافآت والحوافز والمعايير المستخدمة لقياس الأداء للإدارة التنفيذية وحالاتها الى لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن مجلس الإدارة لغرض اعتمادها.
- (٤-٤)


تابع / محضر اجتماع مجلس الإدارة التاسع والثلاثون لعام ٢٠٢١ المنعقد بتاريخ (٢٠٢١/١٢/٨)



- ١٢ - سياسة تضارب المصالح وحالاتها الى كافة اقسام وفروع المصرف للاطلاع عليها.
- ١٣ - إحالة سياسة تضارب المصالح الى هيئة الرقابة الشرعية لغرض الاطلاع عليها.
- ٤ - توجيه الإدارة التنفيذية بتشكيل لجنة تضارب المصالح تتالف من (المدير المفوض او معاونه / رئيساً للجنة، مدير قسم المحاسبة والمالية / عضواً، مدير قسم إدارة الموارد البشرية / عضواً) ويكون مدير قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال ومدير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي بصفة عضو مراقب للجنة وتكون هذه اللجنة مسؤولة عن حالات تضارب المصالح التي تم تحديدها من خلال عمليات التدقيق الداخلي او عمليات الإبلاغ.
- ٥ - سياسة الإفصاح والشفافية (سياسة الإفصاح المتوازن) وحالاتها الى كافة اقسام وفروع المصرف لغرض الاطلاع عليها واعتمادها، تكون كل من (هيئة الرقابة الشرعية، لجنة الحكومة المؤسسية، لجنة التدقيق، مراقب الحسابات الخارجي، الأقسام الرقابية) مشرفة على عمليات الإفصاح للإدارة التنفيذية.
- ٦ - سياسة الحفاظ على سرية وامن المعلومات وحالاتها الى قسم امن المعلومات والامن السيبراني لغرض الاطلاع عليها اعتمادها.
- ٧ - سياسة إدارة معاملات الأطراف ذوي العلاقة وحالاتها الى كافة اقسام وفروع المصرف والى اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة لغرض الاطلاع عليها.
- ٨ - آلية اعداد الشكاوى وحالاتها الى قسم التوعية المصرفية وحماية الجمهور للعمل بموجبها.
- ٩ - آلية التقييم السنوي لأعضاء مجلس الإدارة وحالاتها الى امانة سر مجلس الإدارة لغرض اعتمادها واعداد تقرير سنوي خاص به.
- ٢٠ - نموذج تقارير العمليات المصرفية الفصلية وحالاتها الى الأقسام الرقابية لغرض الاطلاع عليها والى اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة للاطلاع.
تكون لجنة الحكومة المؤسسية بمتابعة تطبيق الآلية أعلاه والتحقق من سلامة الإجراءات المتخذة ورفع التوصيات الى مجلس الإدارة.
- ٢١ - إطار مخاطر قسم إدارة المخاطر وحالاته الى قسم إدارة المخاطر لغرض اعتماده.
- ٢٢ - تقرير المراجعة والتحسين لسياسة إدارة المخاطر وحالاته الى قسم إدارة المخاطر لغرض اعتمادها.
- ٢٣ - مصفوفة صلاحيات قسم إدارة المخاطر وحالاته الى قسم إدارة المخاطر لغرض اعتمادها.
ثانياً : توجيه قسم تكنولوجيا المعلومات لغرض نشر السياسات المذكورة أعلاه و المطلوبة في بطاقة الأداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحكومة على الموقع الإلكتروني للمصرف .

(٤-٣)

تابع / محضر اجتماع مجلس الإدارة التاسع والثلاثون لعام ٢٠٢١ المنعقد بتاريخ (٢٠٢١/١٢/٨)



مصرف القابض الإسلامي للتمويل والاستثمار

Al-Qabidh Islamic Bank For Finance & Investment

الادارة العامة

Amir Yasser Fawaz
رئيس مجلس الادارة
٢٠٢١/١٢/٨

طارق إبراهيم إسماعيل
نائب رئيس مجلس الادارة
٢٠٢١/١٢/٨

حيدر كاظم الانصاري
المدير المفوض /عضو
٢٠٢١/١٢/٨

محمد رفيق قاسم
مراقب الامتثال الشرعي
٢٠٢١/١٢/٨

عطاء عماد رضا
عضو
٢٠٢١/١٢/٨

نورهان جمعة مطر
عضو
٢٠٢١/١٢/٨



هاجر فيصل غازي
عضو
٢٠٢١/١٢/٨

زينة حسام عزت
عضو
٢٠٢١/١٢/٨

طبيه كامل شاكر
امين سر مجلس الادارة
٢٠٢١/١٢/٨

(٤-٤)
تابع / محضر اجتماع مجلس الادارة التاسع والثلاثون لعام ٢٠٢١ المنعقد بتاريخ (٢٠٢١/١٢/٨)